الخامسة باللعن والغضب واطلاق العصر
مع ذكر اولوية عصر الجمعة من زيادتي ومكان
وهو اشرف بلده اي اللعان فيكة بين
الركن الاسود والمقام اي مقام ابراهيم
عليه الصلاة والسلام وهو المسمى بالحطيم
وبايليا اي بيت المقدس عند الصخرة
وبغيرها من المدينة وغيرها على المنبر
بالجامع وتعبيري بعلى هو الموافق لما صححه
في اصل الروضة من انها يصعدان المنبر
بخلاف تعبير الاصل بعند وبباب مسجد
لسلم بمحدث اكبر لحرمة مكثه فيه ويخرج
القاضي اونائبه اليه بخلاف الكافر فيغلظ
عليه بما ياتي فان اريد لعانه في المسجد غير
المسجد الحرام مكن منه وان كان به حدث
اكبر وامن في نحو الحيض تلويث المسجد وتعبيري
بذكر مؤنث بالفرض بخلاف قوله وحايض
بباب مسجد وبيعة وكنيسة وبيت
نار لاهلها وهم النصارى في الاولى واليهود
في الثانية والمجوس في الثالث لانهم يعظمونها
كتعظيمنا المساجد ويحضرها القاضي اونائبه
كغيرها مما مر لان المقصود تعظيم الواقعة

وزجر

وزجر الكاذب عن الكذب واليمين في
المواضع التي يعظمه الحالف اغلظ ويجوز
مراعاة اعتقادهم لشبهة الكتاب كما وعجم
في قبول الجزية لا بيت صنم لوثني لانه لا
اصل له في الحرمة ولان دخوله معصية
بخلاف دخول البيع والكنايس وبيت النار
واعتقادهم فيه غير مرعي فيما عن بينهم في
مجلس حكمه وصدرته ان يد خلوا دارنا بامان
او هدنة ويتراضعوا الينا والتغليظ في حق
الكفار بالزمان معتبر باشرف الاوقات
عندهم كما ذكره الماوردي وجمع اي وبحضرة
جمع من اعيان البلد اقله اربعة لثبوت
الزنا بهم ويعتبر كونهم من يعرف لغة
المتلاعنين وكونهم من اهل الشهادة ومن
ان يعظمها قاض ولو بنائبه كان يقول ان
عذاب الدنيا اهون من عذاب الاخرة و
يقرا عليهما ان الذين يشترون بعهد الله
الاية وان يبالغ في الوعظ قبل الخامسة
فيقول له اتق الله فان الخامسة موجبة
للعن ويقول لها مثل ذلك بلفظ الغضب لعلها
يزجران ويتركان فان ابيا لقنها الخامسة

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)